

وكالة كاصنوص بالبلدية تكشف:

امتيازات جديدة لصالح المؤمن لهم اجتماعياً

ذكر أول أمس مدير وكالة البلدية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال غير الأجراء محمد بذاك خلال استضافته بمنتهى جمعية الصحفيين والمراسلين لولاية البلدية امتيازات جديدة تضمنها المرسوم التنفيذي الجديد 121-22 لصالح المؤمن لهم اجتماعيا غير الأجراء تخص الاستفادة من بطاقة الشفاء ومنحتي العجز والوفاء وكذا احتساب الاشتراكات مشيراً إلى أن المرسوم السابق 15-289 الصادر في سنة 2015 كان محجفاً في حق المؤمن لهم اجتماعيا.

وتضمن المرسوم الجديد استناداً لنفس المصدر الإبقاء على صلاحية بطاقة الشفاء لمن سددوا اشتراكاتهم في الفاتح جانفي لمدة 14 شهراً أي تبقى البطاقة سارية المفعول إلى غاية الفاتح مارس بدل من 31 جانفي كما نص عليه المرسوم السابق لافتا إلى أن منحة العجز في المرسوم السابق كان يحتسب الموعد بناء على الشهر الذي تقدم به المؤمن اجتماعيا في حين المرسوم الجديد يحتسب معدل أحسن 10 سنوات كوعاء لمنحة العجز ونفس الشيء بالنسبة لمنحة الوفاة بحيث وفق المرسوم الجديد تحتسب 10 أحسن سنوات من أجل تقديم أحسن وعاء لذوي حقوق المتوفى.

وأضاف محمد بذاك في ذات الإطار أن المرسوم الجديد تضمن إجراءات جديدة فيما يخص تسديد الديون وتسوية الوضعية مشيراً إلى أن المؤمن لهم اجتماعيا الذين استفادوا من الإعفاء الكلي من زيادات وغرامات التأخير ضمن الإجراءات الإستثنائية الخاصة بـ كورونا لم يستفيدوا من تفعيل بطاقة الشفاء في حين المرسوم الجديد يمنح الحق للمؤمن له اجتماعيا الذي يسدد اشتراكاته بالتقسيط من تفعيل بطاقة الشفاء بشرط الإلتزام بأجل التسديد وفي سياق ذي صلة تضمن المرسوم الجديد إجراءات جديدة فيما يخص احتساب الاشتراكات بحيث ضمن المرسوم السابق 15-285 يتم احتساب الاشتراكات بناء على التصريح بالمدخل الذي يعد هو الأساس مع عملية تقييم يقوم بها مراقب المنخرطين أما في المرسوم الجديد يشترط إلى جانب التصريح بالمدخل مبرر لذلك يستخرج من مصالح الضرائب التي تحدد رقم الأعمال مفيداً إلى أن اقتطاع 15 بالمائة لا يتم من رقم الأعمال بل بعد احتساب المصاريف المختلفة. كاشفاً من جهة أخرى عن ارتفاع نسبة المشتركين في صندوق الضمان الاجتماعي للعمال غير الأجراء بنسبة 25 بالمائة بوكالة البلدية مبرراً هذا الارتفاع بوعي العمال غير الأجراء بأهمية التامين الاجتماعي بعد جائحة كورونا.

ب. حنان